

رئيس الهيئة

قرار رقم (١٣٣) لسنة ٢٠٢٦

بتاريخ ١٠ / ١ / ٢٠٢٦

بشأن الموافقة على منح شركة/ ادفا للتمويل الاستهلاكي ADVA CONSUMER FINANCE ش.م.م
الترخيص بمزاولة نشاط التمويل الاستهلاكي (كشركة ناشئة) باستخدام مجالات التكنولوجيا المالية وفقاً لقانون تنظيم وتنمية
استخدام التكنولوجيا المالية في الأنشطة المالية غير المصرفية الصادر بالقانون رقم ٥ لسنة ٢٠٢٢
بجلسة لجنة البت في طلبات استخدام التكنولوجيا المالية في الأنشطة المالية غير المصرفية
رقم (١٨) المنعقدة بتاريخ ٢٨/١٢/٢٠٢٥

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على قانون الشركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسؤولية المحدودة وشركات الشخص الواحد الصادر بالقانون رقم (١٥٩) لسنة ١٩٨١ ولانحته التنفيذية، وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بشأن تنظيم الرقابة على الاسواق والادوات المالية غير المصرفية، وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٢ لسنة ٢٠٠٩ بإصدار النظام الأساسي للهيئة العامة للرقابة المالية، وعلى قانون تنظيم وتنمية استخدام التكنولوجيا المالية في الأنشطة المالية غير المصرفية الصادر بالقانون رقم (٥) لسنة ٢٠٢٢، وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٢٦٨) لسنة ٢٠٢٣ بشأن قواعد وإجراءات التأسيس والترخيص للشركات الناشئة في التكنولوجيا المالية لمزاولة أنشطة التمويل غير المصرفي، وعلى مذكرة الإدارة المركزية لتأسيس وترخيص الشركات المعدة في هذا الشأن، وعلى موافقة لجنة البت في طلبات استخدام التكنولوجيا المالية في الأنشطة المالية غير المصرفية بجلستها رقم (١٨) المنعقدة بتاريخ ٢٨/١٢/٢٠٢٥ والمعتمد محضرها من السيد الاستاذ الدكتور رئيس الهيئة.

قـرـر

المادة (١): الموافقة على منح الترخيص لشركة / ادفا للتمويل الاستهلاكي ADVA CONSUMER FINANCE ش.م.م لمزاولة نشاطي التمويل الاستهلاكي كشركة ناشئة وفقاً لقانون تنظيم وتنمية استخدام التكنولوجيا المالية في الأنشطة المالية غير المصرفية الصادر بالقانون رقم ٥ لسنة ٢٠٢٢، وقرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٢٦٨) لسنة ٢٠٢٣ الصادر في هذا الشأن.
مع الالتزام بكافة الضوابط الواردة بالملحق المرفق بالقرار.

المادة (٢): تقوم الشركة بمزاولة النشاط باستخدام التكنولوجيا المالية في المجالات التالية :-

- (١) عمليات التحديد والتحقق والمصادقة الكترونياً.
- (٢) عمليات التعرف على العميل الكترونياً.
- (٣) عمليات إبرام عقود على منتجات مالية غير مصرفية الكترونياً.
- (٤) عمليات التسجيل والحفظ والاسترجاع من السجلات الرقمية الكترونياً.

وذلك من خلال شركة في لينس V Lens المقيدة بسجل شركات التعهيد لدى الهيئة تحت رقم (٤) .

المادة (٣): يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره وعلى الإدارات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

رئيس الهيئة

الملحق المرفق بالقرار رقم (٣٣) لسنة ٢٠٢٦ بتاريخ ١٥ / ١ / ٢٠٢٦

بشأن منح شركة / ادفا للتمويل الاستهلاكي ADVA CONSUMER FINANCE ش.م.م

الترخيص بمزاولة نشاط التمويل الاستهلاكي (كشركة ناشئة) باستخدام مجالات التكنولوجيا المالية وفقاً لقانون تنظيم

وتنمية استخدام التكنولوجيا المالية في الأنشطة المالية غير المصرفية الصادر بالقانون رقم ٥ لسنة ٢٠٢٢

يتعين على الشركة الالتزام بما يلي :

(١) الالتزام بكافة احكام قرر مجلس ادارة الهيئة رقم ٢٦٨ لسنة ٢٠٢٣ بشأن قواعد وإجراءات التأسيس والترخيص للشركات الناشئة في التكنولوجيا المالية لمزاولة أنشطة التمويل غير المصرفي.

(٢) موافاة الهيئة بما يفيد ابرام وثيقة تامين ضد المخاطر الالكترونية مع إحدى شركات التامين المرخص لها من قبل الهيئة وذلك من خلال الجهة المنوط لها حفظ بيانات العملاء (الشركة بنفسها، او شركة التعهيد المتعاقد معها، او كلاهما حال قيام كل منهما بحفظ بيانات العملاء) وذلك خلال شهر من تاريخ منح الترخيص.

(٣) الالتزام بخطة ونموذج الأعمال المقدمين للهيئة وان توافي الهيئة بتقرير ربع سنوي مفصل عن مدى التزام الشركة بتنفيذ الخطة الزمنية المعروضة من جانبها بشأن البنية التكنولوجية ونظم الحماية والتأمين وأطر العمل المعمول بها في الشركة.

(٤) الالتزام بتمكين الهيئة من مراقبة التعاقدات المبرمة بين الشركة وعملائها لحظيا وفقاً للآلية التي تحددها الهيئة في هذا الشأن.

(٥) ما يفيد إتمام إجراءات زيادة رأس مال الشركة المصدر والمدفوع وفقاً لقرارات مجلس إدارة الهيئة المنظمة للنشاط، خلال عامين على الأكثر من تاريخ الحصول على الترخيص المؤقت لمزاولة النشاط (كشركة ناشئة) تمهيداً للحصول على الترخيص النهائي إعمالاً لقرار مجلس إدارة الهيئة رقم ٢٦٨ لسنة ٢٠٢٣ سالف الإشارة اليه.

رئيس مجلس إدارة

الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد فريد صالح